

مرسوم سلطاني
رقم ٩٢/٦٦
بإصدار الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته.

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته.
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

رسمنا بما هو آت

- مادة (١) : ترد الجنسية العمانية الى حمود بن ناصر بن سيف المعولي.
مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من ٢٦ أبريل ١٩٩٢ م.

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ١٠ ربيع الثاني سنة ١٤١٣ هـ
الموافق : ٧ أكتوبر سنة ١٩٩٢ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٨٩)
الصادرة في ١٧/١٠/١٩٩٢ م